

219597 _ هل يجوز للزوجة أن تمتنع من زوجها إذا كانت تشعر بألم حال الجماع ، ولما يصيبها من خوف ورهبة ؟

السؤال

هل يجوز للزوجة أن ترفض النوم مع زوجها إذا كانت تشعر بالألم أثناء الجماع ، وتشعر كذلك برهاب الخوف بمجرد أن يمسّها

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

ليس للمرأة أن تمتنع من زوجها إذا دعاها إلى فراشه ، بل يجب عليها أن تلبي طلبه كلما دعاها ، ما لم يضرها أو يشغلها عن واجب , وقد سبق بيان هذه المسألة في الفتوى رقم : (33597) .

أما إن كانت المرأة تتضرر ضررا حقيقيا – لا موهوما _ من الجماع بسبب ألم أو جرح ونحوه , فهذا عذر لها في الامتناع حتى تتعافى من مرضها , جاء في " روضة الطالبين وعمدة المفتين "(9 / 59) : " وَلَوْ كَانَتْ مَرِيضَةً ، أَوْ كَانَ بِهَا قَرْحٌ يَضُرُّهَا الْوَطْءُ ، فَهِيَ مَعْذُورَةٌ فِي الْاِمْتِنَاعِ عَنِ الْوَطْءِ " انتهى.

وحينئذ ؛ فعلى زوجها أن يتفهم حالها ويمتنع عن جماعها حتى تتعافى من مرضها , وعلى الزوجة أن تبذل جهدها في العلاج , فإن لم تتعاف الزوجة أو طال مرضها فزوجها مخير بين أن يصبر عليها أو يتزوج بغيرها .

ثانيا:

مجرد شعور الزوجة بالرهاب والخوف عندما يمسها زوجها مشكلة نفسية , فعلى الزوجة ألا تستسلم لها , بل واجبها أن تقاوم هذا الشعور وتغالبه .

ومما يعينها على ذلك علمها بحق زوجها عليها, وواجبها في إعفافه, وإعفاف نفسها أيضا، وخوفها من سخط ربها سبحانه إن هي قصرت في ذلك, فقد روى البخاري (3237)، ومسلم (1436) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأْتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ).



المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

ويمكنها أن تستعين بطبيبة نفسية لتتجاوز هذا الشعور ، وتساعدها في القيام بواجبها الشرعي ، وممارسة حياتها الطبيعية . والله أعلم .